

## كشاف القناع عن متن الإقناع

\$ فصل ( ويسن أن يخطب على منبر ) \$ لما روى سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من الأنصار أن مري غلامك النجار يعمل أعوادا أجلس عليها إذا كلمت الناس متفق عليه .

وفي الصحيح أنه عمل من أثل الغاية فكان يرتقي عليه .

وكان اتخذه في سنة سبع من الهجرة .

وقيل سنة ثمان .

وكان ثلاث درج وسمي منبرا لارتفاعه من المنبر وهو الارتفاع واتخذه سنة مجمع عليها .

قاله في شرح مسلم .

ويكون صعوده فيه على تودة إلى الدرجة التي تلي السطح قاله في التلخيص .

( أو ) على ( موضع عال ) إن لم يكن منبر لأنه في معناه لاشتراكهما في المبالغة في الإعلام .

( ويكون المنبر ) أو الموضع العالي ( عن يمين مستقبل القبلة ) بالمحراب لأن منبره صلى الله عليه وسلم كذا كان .

وكان يجلس على الدرجة الثالثة التي تلي مكان الاستراحة ثم وقف أبو بكر على الثانية ثم عمر على الأولى تأديا ثم وقف عثمان مكان أبي بكر ثم علي موقف النبي صلى الله عليه وسلم ثم زمن معاوية قلعه مروان وزاد فيه ست درج .

فكان الخلفاء يرتقون ستا يقفون مكان عمر أي على السابعة ولا يتجاوزون ذلك تأديا ( وإن وقف على الأرض وقف عن يسار مستقبل القبلة بخلاف المنبر ) قاله أبو المعالي .

( و ) يسن ( أن يسلم ) الإمام ( على المأمومين إذا خرج عليهم و ) يسن أيضا أن يسلم عليهم ( إذا أقبل عليهم ) لما روى ابن ماجه عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر سلم ورواه الأثرم عن أبي بكر وعمر وابن مسعود وابن الزبير ورواه البخاري عن عثمان .

قال القاضي وجماعة لأنه استقبال بعد استديار أشبه من فارق قوما ثم عاد إليهم وعكسه المؤذن قاله المجد .

( ورد هذا السلام و ) رد ( كل سلام مشروع فرض كفاية على المسلم عليهم وابتدأه ) أي السلام ( سنة ) ويأتي موضحا في آخر باب الجنائز .

( ثم يجلس ) على المنبر ( إلى فراغ الأذان ) لما روى ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب مختصراً رواه أبو داود .  
وذكر ابن عقيل إجماع الصحابة ولأنه يستريح بذلك من تعب الصعود ويتمكن من الكلام